

الدر المختار

(بلفظ يفهم طلبها كطلبت الشفعة ونحوه) كأننا طالبها أو أطلبها (وهو) يسمى (طلب الموائبة) أي المبادرة والإشهاد فيه ليس بلازم بل لمخافة الجحود (ثم) يشهد (على البائع لو) العقار (في يده أو على المشتري وإن) لم يكن ذا لأنه مالك أو عند العقار) فيقول اشترى فلان هذه الدار وأنا شفيعتها وقد كنت طلبت الشفعة وأطلبها الآن فاشهدوا عليه وهو طلب إشهاد) ويسمى طلب التقرير (وهذا) الطلب لا بد منه